


المعيار 21: الأمن الغذائي وحماية الطفل

يجب قراءة ما يلي مع هذا المعيار: المبادئ؛ والمعيار ٢٢: سبل كسب الرزق وحماية الطفل؛ والمعيار ٢٥: التغذية وحماية الطفل.



الأمن الغذائي هو استجابة إنسانية منقذة للحياة يمكن أن تحسن بشكل كبير سلامة ورفاه الأطفال. ويتحقق الأمن الغذائي عندما يتمتع كافة البشر وفي جميع الأوقات، بالقدرة على الوصول، من الناحية المادية والاجتماعية والاقتصادية، إلى قدر كاف من الأغذية الآمنة والمغذية التي تلبي احتياجاتهم الغذائية وتناسب أذواقهم الغذائية كي يعيشوا حياة مفعمة بالنشاط والصحة. يزيد انعدام الأمن الغذائي من مخاطر حماية الطفل واحتمالية اختيار استراتيجيات التأقلم السلبية، مثل الإهمال، وزواج الأطفال، وعمالة الأطفال.

المعيار

يعيش جميع الأطفال المتضررين من الأزمات الإنسانية في بيئات آمنة غذائيًا تحدّ من مخاطر حماية الطفل وتستجيب لها.

يمكن دمج حماية الطفل في كل ركيزة من ركائز الأمن الغذائي الأربعة - الوفرة، وإمكانية الوصول، والاستقرار، والاستخدام، من أجل دعم رفاه الأطفال وحمايتهم. يحدد هذا المعيار نهجًا منظمًا ومتكاملًا بين قطاعي الأمن الغذائي وحماية الطفل، يقوم على التنسيق والتكامل.

٢١.١. الإجراءات الأساسية

الإجراءات الأساسية التي يجب أن تتفرضا معًا الجهات الفاعلة في مجالي حماية الطفل والأمن الغذائي

٢١.١.١ تكييف أدوات التقييم والرصد، والمنهجيات، والمؤشرات الموجودة، المتعلقة بالأمن الغذائي وحماية الطفل، والمستعملة في العملية المشتركة لتحديد، وتحليل، ورصد الأمر المعرّضة لخطر انعدام الأمن الغذائي و/أو شواغل حماية الطفل، والاستجابة لها:

- جمع بيانات أساسية عن وضع الأطفال في مجالي الأمن الغذائي والحماية؛
 - تحديد ما إذا كانت الشواغل المتعلقة بحماية الطفل تعمل على تحسين وضع الأمن الغذائي أو تفاقمه؛
 - إدراج تصورات الأطفال الخاصة في جميع عمليات الرصد والتقييم؛
 - تصنيف البيانات بحسب النوع الاجتماعي، والعمر، والإعاقة، كحد أدنى.
- ٢١.١.٢ الاتفاق على الآلية المشتركة الأكثر فعالية لتشارك المعلومات التي تنتج عن التقييمات والتقديرات والتحليلات.
- ٢١.١.٣ تحديد مجالات الاهتمام المشتركة بين الأمن الغذائي وحماية الطفل من خلال التشاور مع المجتمعات المحلية، بما في ذلك الأطفال.
- ٢١.١.٤ وضع معايير مشتركة لتحديد الأولويات من أجل استهداف الأطفال والأسر المعرضين للخطر.
- ٢١.١.٥ تنفيذ تدخّلات استجابة للأسر المعرضة لخطر انعدام الأمن الغذائي وشواغل متعلقة بحماية الطفل، عبر جميع مراحل دورة البرنامج.
- ٢١.١.٦ تنسيق التدخّلات عبر جميع مراحل دورة البرنامج.
- ٢١.١.٧ ضمان تمثيل ملائم للأطفال في عمليات صنع القرار الصديقة للطفل، والميسّرة، والسرية، وفي هيكلية المشاركة المجتمعية المتعلقة بأنشطة الأمن الغذائي. هذا جزء من المسألة أمام السكان المتضررين (AAP) (انظر المبادئ).
- ٢١.١.٨ تدريب الموظّفين في مجالي الأمن الغذائي وحماية الطفل على شواغل، ومبادئ، ونهج حماية الطفل والأمن الغذائي، حتى يتمكن كل منهم من أن يحيل بشكل صحيح حالات حماية الطفل، التي تترّ الإفصاح عنها أو اكتشافها.
- ٢١.١.٩ تطوير وتنفيذ آليات إحالة لحماية الطفل، تكون صديقة للطفل، ومتعددة القطاعات، حتى يتمكن العاملون في الأمن الغذائي من إحالة حالات حماية الطفل بأمان وفعالية.
- ٢١.١.١٠ وضع بروتوكولات مشتركة لحماية البيانات وآليات الإحالة السرية، للأطفال الناجين والأطفال المعرضين للخطر وعائلاتهم.
- ٢١.١.١١ توثيق ومعالجة أي عواقب سلبية غير مقصودة، وتكرار الممارسات الواعدة في ما يتعلق بما يلي:
- الآثار المحتملة للتدخّلات في مجال الأمن الغذائي على سلامة ورفاه الأطفال؛
 - الآثار المحتملة للتدخّلات في مجال حماية الطفل على الأمن الغذائي للأسر.
- ٢١.١.١٢ إدراج رسائل حماية الطفل الصديقة للطفل في التدخّلات في مجال الأمن الغذائي.
- ٢١.١.١٣ التعاون مع الأطفال والجهات المعنية الأخرى لتصميم، وإنشاء، وتنفيذ، ورصد آليات التغذية الراجعة والإبلاغ المشتركة، والصديقة للطفل، والميسّرة، والسرية، الخاصة بشواغل حماية الطفل، كجزء من المسألة أمام السكان المتضررين (AAP).
- ٢١.١.١٤ الحرص على أن جميع الموظّفين في مجالي الأمن الغذائي وحماية الطفل قد تلقوا تدريبًا على سياسات وإجراءات الصون، ووقعوا على هذه السياسات والإجراءات.
- ٢١.١.١٥ مراجعة الروابط والتعاون بين حماية الطفل والأمن الغذائي في فترات منتظمة.
- ٢١.١.١٦ تضمين أو مناصرة تدابير لإقامة الروابط بين الأمن الغذائي والتدخّلات في مجال حماية الطفل، في تخطيط الاستراتيجيات والاستعداد والطوارئ؛ وتقييمات الاستجابة؛ والتعافي المبكر، وتخصيص الموارد.
- ٢١.١.١٧ التنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال الأمن الغذائي وأعضاء المجتمع المحلي لإدراج حماية الطفل في عمليات الاستعداد والتصميم والتنفيذ والرصد والتقييم، للبرامج والتدخّلات في مجال الأمن الغذائي التي:
- تكون آمنة وشاملة وحامية وميسّرة لجميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال الأكثر عرضة للخطر؛
 - تعالج الاحتياجات الغذائية والأوضاع العائلية للأطفال من مختلف الأنواع الاجتماعية، والأعمار، والإعاقات، ومراحل النمو، وقابليات التعرض للأذى.
- ٢١.١.١٨ إشراك الموظّفين في مجال حماية الطفل في فرق الأمن الغذائي (على سبيل المثال كجهة مرجعية، أو مكتب مساعدة صديق للطفل) عند:
- تحديد الأسر والمستفيدين المعرضين للخطر؛
 - توزيع المواد الغذائية واللوازم؛



الإجراءات الأساسية للجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل

- ٢١.١.١٩ تضمين معلومات عن المساعدات في مجال الأمن الغذائي - بما في ذلك المساعدة العينية، والنقدية، وبالقسائم - في أنشطة حماية الطفل، والإحالة إلى هذه المساعدات.
- ٢١.١.٢٠ تحديد نقاط القوة والضعف في خدمات الحماية الاجتماعية الموجودة التي يمكن للأطفال الوصول إليها. الحد من أي ثغرات أو اختناقات أو عوائق تحول دون وصول الأطفال.

الإجراءات الأساسية للجهات الفاعلة في مجال الأمن الغذائي

- ٢١.١.٢١ تضمين حماية الطفل ومشاركة الأطفال في جميع مراحل دورة برنامج الأمن الغذائي.
- ٢١.١.٢٢ إشراك جميع المجموعات الفرعية من السكان المتضررين في تصميم وتنفيذ ورصد التدخلات في مجال الأمن الغذائي.
- ٢١.١.٢٣ إجراء تحليل للمخاطر أثناء تصميم البرنامج:
- يوفر بيانات أساسية عن وضع الأطفال في مجالي الأمن الغذائي والحماية؛
 - يقيّم مخاطر السلامة الجسدية التي ينطوي عليها الوصول إلى الأسواق ومواقع التوزيع وغيرها من أشكال المساعدة؛
 - يحدد المتطلبات بالنسبة إلى الذين يتلقون الخدمات، مثل معرفة القراءة والكتابة أو تحديد الهوية؛
 - يقدّر التوقيت الأمثل للتدخلات؛
 - يحدد احتياجات مجموعات معينة، مثل الأشخاص الذين يقدمون الرعاية للأطفال الصغار.
- ٢١.١.٢٤ الحرص على أن جميع الجهات الفاعلة في مجال الأمن الغذائي قد وقَّعوا وتدربوا على إجراءات الصون، ومدونة قواعد السلوك، وسياسات الحماية من الاستغلال والإساءة الجسديتين (PSEA). تدريب جميع الموظفين على آليات الإبلاغ والإحالة ذات الصلة.
- ٢١.١.٢٥ تطبيق مبادئ الصون على جميع أشكال المساعدة، بما في ذلك المساعدة العينية، والنقدية، وبالقسائم
- ٢١.١.٢٦ ضمان وصول المساعدة إلى جميع أعضاء المجموعات السكانية المتضررة من خلال:
- استخدام عمليات التقييم لتحديد الأطفال الذين قد يجدون صعوبة في الوصول إلى الغذاء؛
 - تحديد العوائق التي تحول دون إمكانية الوصول بالنسبة إلى المجموعات المختلفة؛
 - التعاون مع الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل لتحديد وتنفيذ استراتيجيات لتخطي العوائق؛
 - تسجيل جميع النساء البالغات كمتلقيات رئيسيات للمساعدة، في السياقات التي يمارس فيها تعدد الزوجات، لتجنب استبعاد الزوجات اللاحقات وأطفالهن.
- ٢١.١.٢٧ تقديم بطاقات المستفيدين للأطفال الذين يرأسون أسرًا، وللأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم، حتى يتمكنوا من الوصول إلى المساعدة - العينية والنقدية وبالقسائم - بأسماهم الخاصة.
- ٢١.١.٢٨ العمل مع الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل من أجل:
- منع الانفصال المتعمد للعائلات التي تسعى إلى زيادة المساعدة التي تتلقاها؛
 - تجنب جعل الأطفال أهدافًا للسرقة أو الاستغلال؛
 - الحرص على أن توقيت التدخلات النقدية مقابل العمل لا يتزامن مع مواسم سبل كسب الرزق القوي، لتجنب تشجيع عمالة الأطفال.



٢١.٢. القياس

يجب تصنيف جميع المؤشرات المتعلقة بالأطفال بحسب الجنس، والعمر، والإعاقة، وغير ذلك من العوامل ذات الصلة الخاصة بالتنوع. تقيس المؤشرات التالية ما أُحرز من تقدّم بالمقارنة مع المعيار العام. ويمكن وضع المؤشرات والأهداف في السياقات ذات الصلة، بهدف تحقيق الأهداف الإرشادية المُشار إليها أدناه. تتوفّر على الإنترنت مؤشرات إضافية ذات صلة.

المؤشر	الهدف	ملاحظات
٢١.٢.١	نسبة برامج الأمن الغذائي في الموقع المستهدف، التي تشمل نهجاً متكاملًا لحماية الطفل.	يشير "النهج المتكامل" إلى التدخلات الخاصة بوضع برامج حماية الطفل، التي يترجمها في تصميم برامج الأمن الغذائي لتعزيز رفاه الأطفال وحمايتهم.

٢١.٣. الملاحظات التوجيهية

٢١.٣.١. الأطفال المعرضون للخطر

يتعين على الجهات الفاعلة في مجاليّ حماية الطفل والأمن الغذائيّ تسسيق الجهود لتحديد الأطفال المعرضين لخطر الإساءة، والإهمال، والاستغلال، والعنف. للحصول على قائمة كاملة بالأطفال الأكثر عرضة للخطر عبر سياقات مختلفة، انظر ماذا تعني عندما نقول "أطفال؟". عند إجراء عمليات التقييم والرصد، من الضروري أن نتذكر أن نموذج "الأسرة" الكلاسيكي قد لا ينطبق على العديد من الأطفال المعرضين للخطر، مثل الأطفال الذين يعيشون بمفردهم، أو في الشارع، أو في أسر يرأسها أطفال.

٢١.٣.٢. مرجعيات التنسيق

لدمر التحديد المشترك والتخفيف من مخاطر حماية الطفل، يجب التفكير في:

- إنشاء مرجعيات تسسيق لحماية الطفل ضمن فرق الأمن الغذائي؛
- العمل مع الزملاء في فريق حماية الطفل؛ و/أو
- التعاون مع أي لجنة من لجان حماية الطفل الموجودة في المجتمع المحلي/القرية.

تستطيع مرجعيات التنسيق أن تدعم التعاون، وتشجّع الاتفاق على القرارات والعمليات الأساسية، وتحيل شواغل حماية الطفل، وتضمن أن تكون التدخلات في مجال الأمن الغذائيّ صديقة للطفل، ويمكن الوصول إليها، وآمنة. يجب أن يكون لدى مرجعيات التنسيق في مجال حماية الطفل فهم جيد لمسائل حماية الطفل وكيفية ارتباطها بالتنوع الاجتماعي، والعمر، والإعاقة.

٢١.٣.٣. المساعدة المستهدفة

يتعين على الجهات الفاعلة في مجاليّ الأمن الغذائيّ وحماية الطفل أن تعمل معًا من أجل تطوير مؤشرات لتحديد ومساعدة الأطفال المعرضين للخطر. سوف يساعد التعاون كلا القطاعين في:

- إيصال الخدمات الملائمة إلى المجموعات السكانية القابلة للتعرض للأذى؛
- تطوير رسائل مناصرة مشتركة عندما يكون الوصول إلى السكان المتضررين مقيّدًا أو تكون الموارد محدودة.



٢١.٣.٤. عمليات توزيع الغذاء

عندما تتضمن استجابة الأمن الغذائي عمليات توزيع للغذاء، يجب الحرص على أن المواقع والعمليات آمنة للأطفال. وقد تشمل التدابير:

- إنشاء طرق آمنة، وفيها إشارات واضحة، ومستخدمة باستمرار، لمواقع توزيع لا تتطلب من النساء والأطفال السفر لمسافات طويلة أو بعد حلول الظلام؛
- نشر رسائل مرئية وصديقة للطفل عن صون الطفل، ومنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والإبلاغ عنهما في جميع مواقع التوزيع؛
- استخدام موظفين من الذكور والإناث للعمل مع المجتمعات المحلية؛
- فرق التوزيع المتناوبة؛
- تصميم ترتيبات طوابير (أ) تضمن بقاء الأطفال مع الوالدين و(ب) تشمل منطقة مساعدة للأطفال المفقودين؛
- توفير أماكن مظلمة أو أماكن آمنة في مواقع التوزيع، لمقدمي الرعاية الذين يرافقهم الأطفال الرضع والأطفال الصغار؛
- إنشاء خطوط انتظار ودخول منفصلة عند نقاط التسجيل والتوزيع للأفراد الذين قد يجدون صعوبة في الوقوف في طوابير طويلة بسبب الشواغل الجسدية أو المتعلقة بالحماية؛
- تطوير طرق توزيع بديلة لمن لديهم صعوبة في الوصول إلى مواقع التوزيع؛
- تضمين مواد محدّدة للأطفال وللنساء والفتيات والحوامل والمرضعات.



٢١.٣.٥. آليات التغذية الراجعة والإبلاغ

بالتعاون مع المجتمعات المحلية، يجب إنشاء آليات للتغذية الراجعة والإبلاغ، تكون سرية، وصديقة للطفل، ويمكن الوصول إليها، لتلقى وتعالج الادعاءات بشأن الأذى ضد الأطفال. يتعين على كبار الموظفين أن يقوموا بمراجعة منتظمة لعدد وأنواع الإبلاغات التي يتّـمّ تلقاها. ينبغي أن تؤدي الإبلاغات إلى الاستجابة الفورية والتقييم الفوري، بما أن التأخير قد يؤدي إلى مزيد من الأذى، بما في ذلك تكرار الإساءة، أو الاستغلال، أو التهريب ضد الناجين.



المراجع



تتوفر روابط هذه المراجع ومراجع أخرى إضافية على الإنترنت.

- "الأمن الغذائي والتغذية"، دليل اسفير، الميثاق الإنساني والمعايير الدنيا للاستجابة الإنسانية، جمعية اسفير، 2018.
- دليل النوع الاجتماعي في العمل الإنساني، IASC، 2017.
- 'IASC Task Team on Inclusion of Persons with Disabilities in Humanitarian Action', IASC, 2019.
- Protection in Practice: Food Assistance with Safety and Dignity, WFP, 2013.
- FAO Guidance Note: Child Labour in Agriculture in Protracted Crises, Fragile and Humanitarian Contexts, FAO, 2017.
- 'Livestock Emergency Guidelines and Standards (LEGS)'.

- معايير الإدماج الإنساني لكبار السن والأشخاص من ذوي الإعاقة، CBM الدولية، بنشيم Bensheim وهيلب إيج الدولية HelpAge International ، لندن، هانديكاب انترناشيونال Handicap International ، ليون، 2018.
- *Cash Transfer Briefing Package for Food Security Cluster Coordinators 2017*, Global Food Security Cluster, 2017.
- *Child Safeguarding in Cash Transfer Programming: A Practical Tool*, The Cash Learning Partnership, Save the Children, Women's Refugee Commission, 2012. [Update Pending]
- *Cash Based Assistance: Programme Quality Toolbox*, The Cash Learning Partnership (CALP), 2018.
- حزمة من الأدوات من أجل تفعيل التدخلات الإنسانية القائمة على المساعدة المالية في الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي: تعميم اعتبارات العنف القائم على النوع الاجتماعي في التدخلات القائمة على المساعدة المالية أثناء عملية استجابة لحالة عنف جندي. مفوضية النساء للاجئات، 2018.
- *Toolkit for Optimizing Cash-based Interventions for Protection from Gender-based Violence: Mainstreaming GBV Considerations in Cash-based Initiatives and Utilizing Cash in GBV Response*, Women's Refugee Commission, 2018.
- 'Keeping Children Safe'.